



قرار

لمديرة الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة طنجة-تطوان-الحسيمة
رقم 98، صادر في 21 جمادى الأولى 1447هـ، الموافق لـ 12 نوفمبر 2025م،
بشأن فتح باب الترشح لشغل:

مناصب المسؤولية بالأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة طنجة-تطوان-الحسيمة
والمديريات الإقليمية التابعة

مديرة الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة طنجة-تطوان-الحسيمة،

بناء على مقتضيات دستور المملكة (2011) بشأن تحقيق مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء؛

وعلى القانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.203 بتاريخ 15 من صفر 1421 (19 ماي 2000)، كما وقع تغييره وتتميمه بالقانون 71.15 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.16.04، الصادر بتاريخ 15 ربيع الآخر 1437 (26 يناير 2016)؛

وعلى المرسوم رقم 2-11-681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.40 صادر في فاتح جمادى الأولى 1436 (20 فبراير 2015) بتحديد عدد الجهات وتسمياتها ومراكزها والعمالات والأقاليم المكونة لها؛

وعلى القرار رقم 01-16 الصادر في 08 فبراير 2016 بشأن تحديد اختصاصات وتنظيم مصالح الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة طنجة-تطوان-الحسيمة ومصالحها الإقليمية، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى منشور الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة وبالوظيفة العمومية رقم 01، الصادر في 05 فبراير 2019، حول شروط الترشح لمنصب رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية؛

وعلى المذكرة الوزارية عدد 075×21، بتاريخ 02 يوليوز 2021، في شأن تنظيم عملية التباري لشغل مناصب المسؤولية بقطاع التربية الوطنية،

قررت ما يلي:

المادة 1:

يفتح، بموجب هذا القرار، باب الترشح لشغل مناصب المسؤولية بالأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة طنجة-تطوان-الحسيمة والمديريات الإقليمية التابعة لها المبينة في الجدول أسفله:



| رقم المنصب | منصب التباري | مقر المنصب |
|------------|---|-----------------------|
| 1 | مدير (ة) إقليمي(ة) | مديرية الحسيمة |
| 2 | رئيس (ة) المركز الجهوي للتوجيه المدرسي والمهني (في حكم مصلحة) | الأكاديمية |
| 3 | رئيس (ة) مصلحة الشؤون التربوية | مديرية المضيق-الفنيدق |
| 4 | رئيس (ة) مصلحة الشؤون التربوية | مديرية العرائش |

المادة 2:

يمكن أن يترشح لتقلد المناصب المذكورة أعلاه:

❖ بالنسبة لمنصب مدير (ة) إقليمي(ة):

الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون الذين ينتمون إلى الوزارة الوصية على قطاع التعليم، وتتوفر فيهم الشروط التالية:

▪ أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية (السلم 11) أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛

▪ أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة (السلم 10) أو درجة مماثلة؛

▪ أن يكونوا متوفرين، على الأقل، على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسم؛

▪ قد مارسوا مهام رئيس مصلحة. غير أنه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط؛

▪ قد قضوا ما لا يقل عن عشر (10) سنوات بقطاع التربية الوطنية؛

▪ كما يمكن أن يترشح للمنصب المذكور الموظفون المرسمون المزاولون لمهام رئيس قسم، شريطة قضائهم ما لا يقل عن عشر (10) سنوات بقطاع التربية الوطنية.

❖ بالنسبة لمنصب رئيس (ة) مصلحة:

1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون الذين ينتمون إلى الوزارة الوصية على قطاع التعليم، وتتوفر فيهم

الشروط التالية:

▪ أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية، أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل (الترتيب في السلم 11)؛

▪ أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة، أو درجة مماثلة (شهادة أو دبلوم يخول الإدماج في السلم 10)؛



▪ أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة بصفة مرسوم، أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين؛

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس (ة) مصلحة، لمهام رئيس (ة) مصلحة.

غير أنه إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام رئيس (ة) مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة (السلم 10) أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية. منها أربع (4) سنوات على الأقل، في الدرجة المذكورة، وذلك دون اشتراط توفرهم على شهادة الإجازة أو ما يعادلها.

المادة 3:

يتولى (تتولى) المدير (ة) الإقليمي (ة)/رئيس (ة) المصلحة القيام بالمهام والاختصاصات المحددة في الجدول المرفق رقم 1، ويمارس، إضافة إلى الاختصاصات المحددة بموجب النصوص القانونية المشار إليها أعلاه، المهام المسندة إليه من طرف رئيسه.

المادة 4:

ويتكون ملف الترشح من الوثائق التالية:

1. السيرة الذاتية للمتشح (ة)، معبأة وموقعة من طرف المعني (ة) بالأمر (ة)، تتضمن صورة فوتوغرافية حديثة، مع ضرورة اعتماد النسخة المرفقة بهذا القرار؛
2. طلب خطي للترشح موجه إلى السيدة مديرة الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة طنجة-تطوان-الحسيمة، موقعا من طرف المعني بالأمر، ويتضمن موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح (ة)، ورأي الرئيس (ة) المباشر (ة) حول كفاءة المعني (ة) بالأمر؛
3. شهادة أخرى وظيفية إدارية، أو القرار المجسد لها، أو شهادة إدارية تثبت الوظيفية الإدارية الحالية التي صرح بها المترشح (ة) في مطبوع السيرة الذاتية المرفق؛
4. الشهادة الجامعية العليا، والدبلوم المهني الأعلى المصريح بهما، من طرف المترشح (ة)، في مطبوع السيرة الذاتية؛
5. شهادة إدارية تثبت خلو ملف المترشح (ة) من أية عقوبة تأديبية؛
6. رسالة تحفيز موقعة من طرف المعني بالأمر، تبين دوافعه للترشح للمنصب المطلوب؛
7. رسائل التعيين في المهام المصريح بمزاومتها، من طرف المترشح (ة)، في مطبوع السيرة الذاتية؛



8. المشروع الشخصي والمنهجية التي يقترحها المترشح(ة) من أجل تدبير المنصب المطلوب، وتطويره، والرفع من أدائه، على أن يتم توقيع كل صفحات إحدى النسخ، توقيعاً مغلقاً (التوقيع مع إثبات الاسم والنسب)، وتخلو النسخ الخمس (05) الأخرى من أية إشارة يمكن من خلالها كشف هوية المترشح؛

9. كل وثيقة أخرى قد تكون مفيدة، وذات صلة بطبيعة وخصوصيات المنصب المطلوب، خاصة نسخ من الشهادات والدبلومات الجامعية والمهنية الإضافية (غير تلك التي سبق ذكرها أعلاه)، والتعيينات، والنشاط الجمعوي، والإصدارات... وغير ذلك مما يجسد ما تم التصريح به في مطبوع السيرة الذاتية، في ما يتعلق بالشهادات والخبرات والمهام.

المادة 5:

تسحب ملفات الترشح من الموقع الإلكتروني للأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة طنجة-تطوان-الحسيمة، ابتداء من 2025.11.14.

المادة 6:

تودع ملفات الترشح، مقابل وصل، في ستة نظائر (06) من كل وثيقة من الوثائق المكونة لملف الترشح، مرتبة وفق الكيفية التي يحددها الإعلان المرفق، بالأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة طنجة-تطوان-الحسيمة، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية، وذلك ابتداء من 01 ديسمبر 2025 إلى غاية 02 ديسمبر 2025، وهو آخر أجل لقبول ملفات الترشح.

المادة 7:

تحدث، بموجب قرار لمديرة الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة طنجة-تطوان-الحسيمة، لجنة للانتقاء، تتولى القيام بالانتقاء الأولي للمتشحين والمترشحات، وإجراء المقابلات معهم بناء على تقديم عروض لمشاريعهم الشخصية.

المادة 8:

ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني للوزارة، وعلى الموقع الإلكتروني للأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة طنجة-تطوان-الحسيمة، وعلى البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي: www.emploi-public.ma.

تطوان في 12 نوفمبر 2025

مديرة الأكاديمية
إمضاء: وفاء شاكر